

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137302

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-137302-2022)

في الدعوى المقامة

من/المكلف
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الخميس 2023/12/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/07/29م، من / شركة ...، سجل تجاري (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1201) الصادر في الدعوى رقم (ZI-34833-2021) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2016م إلى 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2016م
- 2- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند استثمارات أخرى -هامش الملاعة- لعام 2016م
- 3- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الاستثمارات المحتفظ بها لغرض المتاجرة لعامي 2017م و 2018م
- 4- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الودائع لأجل لعامي 2017م و 2018م.
- 5- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند فروق الاستهلاك لعامي 2017م و 2018م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137302

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-137302-2022)

6- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند المصاريف مستحقة الدفع والذمم الدائنة والمطلوبات الأخرى للأعوام من 2016م إلى 2018م

7- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند رصيد إعادة التأمين المستحق للأعوام من 2016م إلى 2018م

8- تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند غرامة التأخير.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يستأنف على البنود التالية: بند (استثمارات أخرى (هامش الملاعة) للعام 2016م بمبلغ 90,000,000 ريال سعودي)، وبند (الاستثمارات المحتفظ بها لغرض المتاجرة لعامي 2017م و2018م بمبلغ 75,428,913 ريال سعودي و 82,766,224 ريال سعودي على التوالي)، وبند (عكس مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ ١٠٦٢١,٣٦٧ ريال سعودي للعام 2016م)، وبند (ودائع لأجل للأعوام 2016م و2017م بمبلغ 59,845,669 ريال سعودي و 79,467,701 ريال سعودي)، وبند (رصيد إعادة التأمين المستحق الدفع والحسابات الدائنة والمصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى للأعوام من 2016م إلى 2018م)، وبند (غرامة التأخير للأعوام من 2016م إلى 2018م) فيدعي المكلف أنه قام بتقديم إقراراته الضريبية خلال المدة النظامية، وأن سبب نشوء الغرامات عائد إلى وجود اختلاف في وجهات النظر مع الهيئة، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الخميس 2023/12/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137302

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-137302-2022)

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (عكس مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ ١,٦٢١,٣٦٧ ريال سعودي للعام 2016م) وحيث إنه لا يوجد وجه معتبر للمكلف بالاستئناف على البند محل الخلاف من قبل شركة (...)، وذلك لكون البند منتهي الخلاف به أمام دائرة الفصل، بالإضافة إلى عدم ووضوح أسباب الاستئناف على البند المشار إليه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى صرف النظر عما يتعلق باستئناف المكلف بشأن هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (غرامة التأخير للأعوام من 2016م إلى 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي أنه قام بتقديم إقراره خلال المدة النظامية، وأن الغرامات ناشئة عن اختلاف وجهات النظر. وحيث نصت الفقرة (أ) من المادة (77) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/01/15هـ التي نصت على ما يلي: "إضافة إلى الغرامات الواردة في المادة السادسة والسبعين من هذا النظام وفي الفقرة (ب) من هذه المادة، على المكلف تسديد غرامة تأخير بواقع واحد بالمائة (1%) من الضريبة غير المسددة عن كل ثلاثين يوم تأخير، وهذا يشمل التأخير في تسديد الضريبة المطلوب استقطاعها والدفعات المعجلة، وتحسب من تاريخ استحقاق الضريبة إلى تاريخ السداد"، واستناداً على الفقرة (1) من المادة (68) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل والصادر بالقرار الوزاري رقم (1535) وتاريخ 1425/06/11هـ والتي نصت على ما يلي: "تضاف إلى الغرامات الواردة في المادة السابقة 1% من الضريبة غير المسددة عن كل ثلاثين يوم تأخير في الحالات الآتية: ب- التأخير في تسديد الضريبة المستحقة بموجب ربط الهيئة". واستناداً على نص الفقرة (3) من المادة (67) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل والمتضمنة على: "تعني الضريبة غير المسددة الفرق بين ما سدده المكلف في الموعد النظامي، والضريبة المستحقة السداد بموجب أحكام النظام وتشمل التعديلات التي تجريها المصلحة والتي أصبحت نهائية حسبما هو وارد في الفقرة (2) من المادة الحادية والسبعين من هذه اللائحة بما في ذلك الحالات المعترض عليها حيث تحتسب الغرامة من تاريخ الموعد النظامي لتقديم الإقرار والسداد." وحيث يتضح من خلال النصوص النظامية أن غرامة التأخير تفرض على المكلف نتيجة التأخر في سداد الضريبة المستحقة عليه، وحيث أن البند رقم (3) فيما يخص (عكس مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ ١,٦٢١,٣٦٧ ريال سعودي للعام 2016م) قد انتهى الرأي فيه إلى انتهاء الخلاف نتيجة قبول المستأنف ضدها (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) لوجهة نظر المستأنفة، وكون البند محل الخلاف يمثل الجانب الضريبي والذي يمثل أصل الضريبة مما يترتب عليه إلغاء غرامة التأخير لسقوط أصل فرض الضريبة وقبول اعتراض المدعية في هذا البند، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل في هذا البند.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137302

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-137302-2022)

وحيث إنه بخصوص بقية البنود محلّ الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1201) الصادر في الدعوى رقم (ZI-34833-2021) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2016م إلى 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (استثمارات أخرى - هامش الملاءة لعام 2016م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات المحتفظ بها لغرض المتاجرة لعامي 2017م و2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 3- صرف النظر عما يتعلق باستئناف المكلف على بند (عكس مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2016م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ودائع لأجل لعامي 2016م و2017م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137302

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-137302-2022)

5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (رصيد إعادة التأمين المستحق الدفع والحسابات الدائنة والمصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى للأعوام من 2016م إلى 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

6- قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (غرامة التأخير للأعوام من 2016م إلى 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.